

سنن البيهقي الكبرى

20452 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن عبدة

ثنا عمار بن شعيب بن عبد الله بن الزبيب العنبري حدثني أبي قال سمعت جدي الزبيب يقول يبعث رسول الله ﷺ جيشا إلى بني العنبر فأخذوهم بركية من ناحية الطائف فاستاقوهم إلى نبي الله ﷺ فركبهم فسبقتهم إلى النبي ﷺ فقلت السلام عليك يا نبي الله ﷺ ورحمة الله وبركاته أتانا جندك فأخذونا وقد كنا أسلمنا وخضرمنا آذان النعم فلما قدم بلعنبر قال لي نبي الله ﷺ هل لكم بينة على أنكم أسلمتم قبل أن تؤخذوا في هذه الأيام قلت نعم قال من بينتك قلت سمرة رجل من بني العنبر ورجل آخر سماه له فشهد الرجل وأبي سمرة أن يشهد فقال نبي الله ﷺ قد أبي أن يشهد لك فتحلف مع شاهدك الآخر قلت نعم فاستحلفني فحلفت بالله لقد أسلمنا يوم كذا وكذا وخضرمنا آذان النعم فقال نبي الله ﷺ اذهبوا فقاموهم أنصاف الأموال ولا تمسوا ذراريتهم لولا أن الله ﷻ لا يحب ضلالة العمل ما رزناكم عقالا قال الزبيب فدعتني أمي فقالت هذا الرجل أخذ زريبتني فأنصرفت إلى نبي الله ﷺ يعني فأخبرته فقال لي احبسه فأخذت بتلبيبه وقمت معه مكاننا ثم نظر إلينا رسول الله ﷺ قائمين فقال ما تريد بأسيرك فأرسلته من يدي فقام نبي الله ﷺ فقال للرجل رد على هذا زريبة أمه التي أخذت منها فقال يا نبي الله ﷺ أنها خرجت من يدي قال فاختلع نبي الله ﷺ سيف الرجل فأعطانيه فقال لرجل أذهب فزده آصعا من طعام قال فزادني آصعا من شعير قوله خضرمنا آذان النعم يريد قطعنا أطراف آذانها كان ذلك في الأموال علامة بين من أسلم وبين من لم يسلم قاله أبو سليمان الخطابي C قال وفي هذا الحديث استعمال اليمين مع الشاهد في غير الأموال إلا أن إسناده ليس بذاك قال ويحتمل أيضا أن يكون اليمين قصد بها ههنا المال لأن الإسلام يحقن المال كما يحقن الدم